

#### إسهامات ابن نجيم الحنفي في فقه الأموال: دراسة تحليلية

# The Contributions of Ibn Nujaym al-Ḥanafi in the Jurisprudence of Wealth: An Analytical Study

\*\*(Muhammad Amanullah) ومحمد أمان الله (Md. Rahmat Ali) محمد رحمت على

ملخص البحث: يركز هذا البحث في دراسة إسهامات العلامة ابن نجيم الحنفي (٩٢٦-٩٧٠ه) في فقه الأموال. ابن نجيم له مكانة مهمة في الفقه الإسلامي المشتمل على العبادات والمعاملات ومنها فقه الأموال. ونظرا لأهمية إسهاماته الفقهية المتعلقة بالأموال وندرة وجود دراسة خاصة بها، يهدف الباحثان إلى اكتشاف هذه الإسهامات من متون مؤلفاته الفقهية. ولقد تم توظيف المنهج الاستقرائي والتحليلي لدراسة وتحليل القضية من مصادر ابن نجيم الفقهية والاقتصادية. وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج، من أهمها: أن ابن نجيم الحنفي كان عالما جليلا فقيها أصوليا مجتهدا فريدا في عصره. وهو من قام بحل مشاكل الناس في المسائل المستجدات الاقتصادية والاجتماعية المتعددة في زمانه، وله إسهامات مهمة في أبواب المعاملات المالية كالخراج، والأوقاف، والرشوة، وكفالة حقوق بيت المال، والإجارة الطويلة وغيرها من الموضوعات المتعلقة بفقه الأموال.

الكلمات المفتاحية: إسهامات، ابن نجيم، فقه الأموال، العبادات، المعاملات.

Received Date: JULY 7, 2024 Accepted Date: JULY 23, 2024 Published Date: AUGUST 31, 2024 DOI: h

DOI: https://doi.org/10.31436/alitqan.v9i1.282

<sup>\*</sup> طالب دكتوراة، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا. البريد الإلكتروي: mdrahmatali498@gmail.com

<sup>\*\*</sup> أستاذ، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا. البريد الإلكتروني: amanullah@iium.edu.my

Abstract: This research focuses on studying the contributions of the scholar Ibn Nujaym al-Hanafī (926-970 AH) in the jurisprudence of wealth. Ibn Nujaym has an important position in Islamic jurisprudence, which covers acts of worship and transactions, including the jurisprudence of wealth. Given the importance of his jurisprudential contributions related to wealth and the scarcity of a specific study on it, the two researchers aim to discover these contributions from the texts of his jurisprudential works. The inductive and analytical approaches were employed to study and analyze the issue from Ibn Nujaym's jurisprudential and economic sources. This study reached several results, the most important of which is that Ibn Nujaym al-Hanafi was a distinguished jurist and *Uṣūlī* scholar, and a unique *Mujtahid* in his time. He was the one who solved people's problems in the various economic and social developments of his time, and he made important contributions in the field of financial transactions, such as *Kharāj*, endowments, bribery, guaranteeing the rights of the treasury, long-term leasing, and other topics related to the jurisprudence of wealth.

**Keywords:** Contributions, Ibn Nujaym, Jurisprudence of Wealth, Acts of Worship, Transactions.

#### المقدمة

برزت جهود العلماء القدماء في مجال الفقه وأصوله والقواعد الفقهية والموضوعات المتعلقة بفقه الأموال وغيرها من الموضوعات الأخرى. ومنهم عالم جليل فقيه وأصولي الإمام ابن نجيم الحنفي الذي أيضا ساهم في علم الفقه وأصوله، وألف المقالات والرسائل الاقتصادية، وأفتى في المسائل المختلفة في مجال المعاملات، وأنه ألف كتابا مشهورا رائعا في القواعد الفقهية، وغيرها من التصنيفات المتنوعة، سيبحث الباحثان عنها في هذا البحث، إضافة إلى التركيز على إسهاماته الفقهية خصوصا في مجال المعاملات المالية. ويهدف هذا البحث أيضا إلى التعريف بشخصية الإمام ابن نجيم الحنفي من حيث نشأته وبذل جهوده في طلب العلم. هناك دراسات معاصرة سابقة كتبت حول هذا الموضوع. منها دراسة على كتاب "رسائل ابن نجيم الاقتصادية والمسماة بالرسائل الزينيّة في مذهب الحنفية" أ، يحتوي هذا الكتاب على مجموعة من رسائل ابن نجيم الحنفي في الشؤون الاقتصادية عدها إحدى وأربعين رسالة، تحدث في معظمها عن الأموال والعقود والأوقاف والخراج. وسيستفيد الباحثان من هذا الكتاب فيما كتبه المؤلف عن المسائل الاقتصادية في المذهب الحنفي وما شرحه المحققان عن ابن نجيم ورسائله. ومقالة علميّة "ابن نجيم الحنفي وفكرة التوارث الدولي" ألباحث عماد عبد السلام، تناول الباحث في هذه المقالة موقف الإمام ابن نجيم الحنفي من الفقه الإسلامي عامة وجهوده الخاصة بالمذهب الحنفي، وجهده في الحياة العاملة، ودوره المتعلق بوراثة الدولة المصريّة، ومصادر فتواه في الفقه الإسلامي؛ ولكن الباحث

<sup>1</sup> محمد أحمد سراج ومحمد علي جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، (القاهرة: دار السلام، ١٩٩٩م).

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> عماد عبد السلام رؤوف، "ابن نجيم الحنفي وفكرة التوارث الدولي"، (بحث إلكتروني في موقع: صحيفة المثقف، سيدني، العدد ٤٩٧٢، نشر ١٦ إبريل ٢٠٢٠م).

لم يتطرق إلى ذكر اسهاماته في الفقه الحنفي عامة، ولا في فقه الأموال خاصة. فالباحثان سيستفيدان من هذا البحث في فهم بعض الأفكار الاقتصادية لابن نجيم الحنفي، وسيضيف الباحثان في بحثهما إسهامات ابن نجيم الحنفي في الفقه الحنفي عامة وفي فقه الأموال خاصة. ورسالة جامعية لنيل درجة الدكتوراه في الشريعة والقانون بعنوان "الضوابط الفقهية المتعلقة بقضايا المعاملات المالية عند ابن نجيم الحنفي: دراسة منهجية وتحليلية"3. تناول الباحث في هذه الرسالة مفهوم حقيقة الضوابط الفقهية والألفاظ المتعلقة بما وأهميتها ونشأتما ومصادرها؛ ثم ذكر عن حياة ابن نجيم الحنفي وموقفه من المذهب الحنفي؛ ثم ذكر جهود ابن نجيم الحنفي في الضوابط الفقهية المتعلقة بالمعاملات المالية ومنهجه في صياغة الضوابط الفقهية وغيرها؛ ثم ركز الباحث في بعض الدراسات التطبيقية للضوابط الفقهية المتعلقة بمعض قضايا المعاملات المالية التي تندرج المالية عند ابن نجيم الحنفي. سيستفيد الباحثان من هذا البحث خاصة مما يتعلق بدراسة المعاملات المالية التي تندرج تحت الضوابط الفقهية بشكلٍ خاصٍ عند ابن نجيم الحنفي، ويضيفان الحديث عن إسهاماته في الفقه الحنفي عامة وفي فقه الأموال خاصة. ويتضمن هذا البحث ثلاثة مباحث وهي: المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن نجيم الحنفي في فقه الأموال.

## المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن نجيم الحنفي

يتناول هذا المبحث الإمام ابن نجيم الحنفي، من جهة نسبه ونشأته وطلبه للعلم وذكر شيوخه وآثاره العلمية التي ألفها؛ وفيه خمسة مطالب: المطلب الأول: اسمه ومولده ونسبه ونشأته؛ المطلب الثاني: جهوده العلمية؛ المطلب الثالث: ذكر بعض شيوخه وتلاميذه؛ المطلب الرابع: مؤلفاته وآثاره. والمطلب الخامس: ثناء العلماء عليه.

### المطلب الأول: اسم ابن نجيم ومولده ونسبه ونشأته

اسمه ومولده ونسبه: اسمه الكامل زين الدين أو زين العابدين أو زين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن بكر الشهير بابن نجيم الحنفي المصري، يكنى بابن نجيم نسبة إلى اسم بعض أجداده من علماء القرن العاشر. ولد ابن نجيم الحنفي بالقاهرة سنة ست وعشرين وتسعمائة؛ وهو الإمام العالم العلامة الفاضل، الفهامة البحر، سراج ووحيد دهره، وعبقري عصره، وقدوة العلماء الحاذقين، وقطب الأئمة العارفين، وعمدة الفضلاء الماهرين، وعميد العلماء العاملين، وختام المحققين والمفتين 4.

نشأة ابن نجيم: نشأ ابن نجيم الحنفي منذ طفولته كأحد أطفال زمنه الذين حيوا ونشأوا في أسرهم، وأنه عاش في الأسرة وتلقى العلوم الابتدائية بواسطة الكُتاب والمدارس؛ وأنه نشأ في الأسرة الراغبة في تعليم أولادهم، وقد كان ذكيا فطينا مجتهدا في طلب العلم، وكان متميزا بحسن الخلق ومتواضعا منضبطا منذ طفولته. والجدير بالذكر أن

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup> إسماعيل جليلي، الضوابط الفقهية المتعلّقة بقضايا المعاملات المالية عند ابن نجيم الحنفي: دراسة منهجية وتحليلية، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، بجامعة العلوم الإسلامية الماليزيّة، نوقشت الرسالة في عام ٢٠١٩م.

<sup>4</sup> انظر: شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الشهير بابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، (دمشق: دار ابن كثير، ١٩٩٣م)، ج١٠، ص٥٢٣.

سيطرة العثمانيين قد أثرت في نشأة ابن نجيم بدخولهم في مصر وحكمهم لها، كما أثرت في العلم والعلماء والفقه والقضاة؛ وأنه أصبح رئيس العلماء من المدرسين والمفتين والقضاة، وبيده أمور الفتاوى في الدولة. وقد ازدهر في عصره عدد كبير من العلماء الماهرين البارزين في علم الفقه والتصوف<sup>5</sup>.

#### المطلب الثانى: جهود ابن نجيم العلمية

لما دخل العثمانيون مصر بدأت حركة الإصلاح والتقويم في مجال التعليم الفقهي والعمل القضائي وغيرهما. وكانت فرصة سعيدة لابن نجيم لطلب العلم وحصوله وإدراكه وجهده فيه ونشاطه منذ طفولته إلى سن البلوغ، كما اعتنت أسرته بالتعلم والدراسة، بل اهتمت بطلب العلم والرحلات له، وكانت ترغب في إرسال أولادها إلى الكتاتيب والمدارس لحفظ القرآن الكريم وتعلم علوم الدين. وهو كان مشهورا بأخذ العلم والثقافة من الشيوخ المتنوعة، وكان أحيانا يقوم بالرحلة لطلب العلم. وتعلم من الأساتذة الماهرين وتلقن منهم ودقق بمم العلوم الشرعية، ولذلك قد اعترف أساتذته بجهده في العلم وبصيرته وإدراكه، حتى يقدرون ذكاءه واجتهاده ودرايته في معرفة المسائل الفقهية والأصولية على المذهب الحنفي وتوجهه إلى علم التصوف وحسن الخلق وتميزه باستقامة الخلق والتواضع.

## المطلب الثالث: ذكر بعض شيوخ ابن نجيم وتلاميذه

قد تعلم ابن نجيم من عدد كبير من العلماء البارزين والفقهاء الماهرين في مجال الفقه وأصوله والتصوف وغيرها من العلوم الشرعية. وأنه كان يذعن ترقبه وذكاؤه وإدراكه إلى التفوق والإتقان، فينكب بحمة ونشاط على دراسة الفقه الحنفي، ومن أشهر شيوخه: أمين الدين بن عبد العال، البرهان الكركي أبو الفيض السلمي، وشيخ الإسلام ابن الحلبي، نور الدين الديلمي، شقير المغربي، والشيخ مغوش المغربي، شرف الدين البلقيني، قاسم بن قطلوبغا، أبو الفيض السلمي، شهاب الدين، والعارف بالله سليمان الحضيري. ولما كان ابن نجيم الحنفي بحرا زاخرا ومنهل العذب المورد في العلوم الشرعية، لجأ إليه الكثير من عطشى العلم لينهلوا من علمه الغزير وفهمه العميق، ومن أبرز تلاميذه: أخوه سراج الدين، وبدر الدين، والغزي التمرتاشي، الشيخ عبد الغفار مفتي القدس، والشيخ محمد العلمي، وشمس الدين محمد بن عبد الله الخطيب.

#### المطلب الرابع: مؤلفات ابن نجيم وآثاره ووفاته

إن الإمام ابن نجيم الحنفي كان عالما جليلا فقيها مجتهدا مفتيا، خلف تركة علمية كبيرة، فله عدد كبير من المؤلفات الفقهية والرسائل العلمية والفتاوى المختلفة في مجال الفقه وأصوله والقواعد الفقهية والمسائل الفقهية، بعضها مصنف له وبعضها شرح لمصنف آخر، والتي تدل على عمق علمه وثقافته ونشاطاته العلمية، فمن هذه المؤلفات ما هي مطبوعة ومنشورة والبعض الآخر غير مطبوعة، وذلك فيما يلي:

أولاً: "البحر الرائق شرح كنز الدقائق": هذا الكتاب شرح مشهور لمتن "كنز الدقائق" لأبي البركات عبد الله النسفى، وأنه لم يختمه بل وصل إلى باب الفاسدة من كتاب الإجارة، وأكمل بعده العلامة محمد بن

مراج وعلي جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص $^{5}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>6</sup> المرجع نفسه، ص١٦.

على الطوري، وخلال تأليف هذا الكتاب اعتمد ابن نجيم الحنفي على كتاب آخر في الفقه الحنفي وهو "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق" للزيلعي، إلا أن الزيلعي أطال الكلام في الاختلافات وركز على رأي الإمام الشافعي. فقد قام ابن نجيم بحل ألفاظ كنز الدقائق بالتطرق إلى الخلاف الفقهي بين الأئمة الحنفية بوضوح العبارة، مع تدبيج الرأي الراجح في المذهب الحنفي، كما جاء عنه قوله في هذا الكتاب: "لكنه قد أطال الخلافيات ولم يفصح عن منطوقه ومفهومه وقد كنت مشتغلا به من ابتداء حالي معتنيا بمفهوماته، فأحببت أن أضع عليه شرحا يفصح عن منطوقه ومفهومه". وكان يأتي بذكر الدليل غالبا في المسائل ولم يهتم به في كل المسائل كما ورد في قوله: "وغرضنا في هذا الكتاب تحرير المذهب في الأحكام لا تحرير الدلائل".

ثانياً: "الأشباه والنظائر": كتب ابن نجيم الحنفي هذا الكتاب لجمع وتتبع القواعد الفقهية للمذهب الحنفي وأصوله ورتبه ونظمه تنظيما مشابحا لكتاب "الأشباه والنظائر" لجلال الدين السيوطي في الفقه الشافعي، وخطه على هيئة كتاب "الأشباه والنظائر" للعلامة تاج الدين السبكي<sup>8</sup>؛ حتى أنه تأثر بالإطار الذي أجاده السيوطي ليستخدمه في تقديم قواعد المذهب الحنفي. وتحتوي مجلة الأحكام العدلية أكثر القواعد الفقهية التي الشتمل عليها هذا الكتاب، واشتهر هذا الكتاب شهرة واسعة، تدل عليها كثرة الشروح التي تتابعت على هذا الكتاب. واعتنى ابن نجيم في هذا الكتاب بالتعريفات الفقهية، وبذكر الخلاف بين أئمة المذهب الحنفي بإيجاز، وركز تحت كل قاعدة كلية على الفروع الفقهية باختصار، ولا يزيد عليها البحث خوف الإطالة، كما في قوله: "لولا خوف الإطالة لأوردنا فروعا كثيرة شاهدة لما استنبطناه من القاعدة "أا؛ وقد تناول في هذا الكتاب سبعة فنون، وفي كل فن عدة قواعد.

ثالثاً: "الفوائد الزينية في مذهب الحنفية": لقد ألف ابن نجيم الحنفي هذا الكتاب من خبراته الفقهية ليحل المسائل المتعددة في جوانب مختلفة من الفروع الفقهية والمستجدات والنوازل التي يحتاج إليها الناس، حيث جمع فيه فوائد كثيرة تتعلق بشؤون أعمال الناس وحوائجهم التي استغنى عنها في زمنه، كما في قوله: "وقد وقع الاشتباه في مسائل لعدم الاطلاع على نقل فيها، وكثر الاستغناء عنها في زمننا"<sup>11</sup>؛ ويشتمل هذا الكتاب على ضوابط فقهية واستثناءات منها، وبين فيه المسائل على سبيل إلقاء الخطبة، وهو لا يذكر في هذا الكتاب الخلاف بين أئمة الحنفية وغيرهم ولا يذكر فيها الدليل إلا قليلا. ويحتوي هذا الكتاب أكثر من ألف مسألة في مختلف أبواب الفقه.

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup> زين الدين بن ابراهيم بن محمد بن نجيم الحنفي، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، تخريج: الشيخ زكريا عميرات، (بيروت: دار الكتب العلمية، 199٧م)، ج١، ص٩-١٠.

<sup>8</sup> انظر: أحمد بن محمد نصير الدين النقيب، المذهب الحنفي، مراحله وتطبيقاته وضوتبطه ومصطلحاته وخصائصه ومؤلفاته، (الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠١م)، ص٦٧٩.

ا سراج وعلي جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص $^9$ 

<sup>10</sup> زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن نجيم الحنفي المصري، الأشباه والنظائر، تحقيق: زكريا عميرات، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٩٩٩ ١م)، ج١، ص٢٤.

<sup>11</sup> زين الدين بن ابراهيم بن نجيم الحنفي، الفوائد الزينية في مذهب الحنفية، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، (القاهرة: دار ابن الجوزي، ١٩٩٤م)، ص٩.

رابعاً: "الفتاوى الزينية": يحتوي هذا الكتاب على بعض الفتاوى الشرعية لابن نجيم الحنفي، وقد سجل رحمه الله فيه بعض الأسئلة والأجوبة التي جرت بينه وبين معاصريه من الناس الذين كانو يستفتونه عن المسائل الفقهية والأحكام الشرعية، وجمع هذه الفتاوى أحد تلاميذه شمس الدين محمد بن عبد الله الخطيب حتى رتبها ترتيب الكتب الفقهية <sup>12</sup>، وتندرج في هذا الكتاب من باب الطهارة إلى الفرائض، ويلاحظ أنه رحمه الله لم يذكر الأدلة غالبا في فتاواه ولا الخلاف بين الأئمة الفقهاء 13.

خامساً: "فتح الغفار بشرح المنار المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار": في هذا الكتاب قام ابن نجيم بشرح "المنار للنسفي" ولتفسير ألفاظه الغريبة وبيان مراد معانيه، حتى تطرق إلى الجمع بين الإيجاز والإطناب، وجاء بآراء الأصوليين في مسائل الخلاف بين أئمة الفقه، وذكر الدليل فيها غالبا، وأنه قام بالرد على الآراء المخالفة وأدلتها، وأنه استفاد من "التوضيح لصدر الشريعة"، و"التلويح للتفتازاني"، و"التحرير لابن الهمام"، كما في قوله: "ومن أشكل عليه شيء مما كتبناه فليراجع التوضيح والتلويح والتقرير والتحرير، فإني لا أتجاوزها غالبا، لما أنها غاية في التحقيق والتدقيق "14.

سادساً: "لب الأصول في تحرير الأصول": وهو كتاب في أصول الفقه، قام ابن نجيم بشرح تحرير الأصول لابن الهمام الحنفي. يشتمل هذا الكتاب على أهم مسائل أصول الفقه، ويحتوي على أربعة أبواب: وهي الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، وينتهي بالخاتمة؛ وهو مخطوط في مكتبة دار الكتب المصرية برقم مائة وستة في أصول الفقه 15.

سابعاً: "الرسالة الزينية في فقه الحنفية": هذه الرسالة التي تعرف برسائل ابن نجيم، جمعها ابنه أحمد، كما قال: "إن والدي قد ألف رسائل في فقه الحنفية في ابتداء أمره إلى أن قضى الله أمره؛ فأردت أن أجمعها في بعض كراريس على ترتيب الكتب ليسهل الكشف عنها بعد تسميتها الرسائل الزينية في فقه الحنفية "<sup>16</sup>؛ وتسمى هذه الرسائل أيضا "رسائل ابن نجيم الاقتصادية". وله أيضا عدة مؤلفات من كتب وشروح وتعاليق على هوامش الكتب وحواشيها، والرسائل والأبحاث الرائقة في أكثر الفنون، منها ما هي مفقودة أو غير مطبوعة أو لم يقف عليها أحد، ولكن جاءت الروايات أنها من قبله، لأنه رحمه الله انتقل إلى الرفيق الأعلى قبل أن يجمعها ويحررها ويخرجها إلى الوجود 17.

<sup>12</sup> انظر: زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد المعروف بابن نجيم الحنفي المصري، الفتاوى الزينية، تحقيق: سعيد بن سالم بن مساعد الغامدي، (الرياض: دار كموز إشبيليا، ٢٠١١م)، ص٣٢.

<sup>13</sup> انظر: النقيب، المذهب الحنفي، ص١١٦-٢١٢.

<sup>14</sup> زين بن إبراهيم بن محمد بن نجيم الحنفي، فتح الغفار بشرح المنار المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار، وضع حواشيه: الشيخ عبد الرحمن البحراوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م)، ص٥٠١م.

<sup>15</sup> انظر: ابن نجيم، الفتاوى الزينية، ص١٦.

<sup>16</sup> ابن نجيم، الفوائد الزينية في مذهب الحنفية، ص٣٣.

<sup>17</sup> تقى الدين بن عبد القادر التميمي الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، تحقيق: عبد الفتاح محمد، (القاهرة: دار الرفاعي، ١٩٧٠م)، ص٢٧٦.

#### وفاته

توفي ابن نجيم وقت الضحى، يوم الأربعاء الثامن في شهر رجب، في سنة ٩٧٠هـ. وكان عمره حين توفي أربعة وأربعين عاما؛ ودفن مع أخيه عمر في القاهرة.

## المطلب الخامس: ثناء العلماء على ابن نجيم

لقد تفوق الإمام ابن نجيم الحنفي في أكثر العلوم الشرعية، فهو أجاد في الفقه والأصول والتصوف وغيرها، كما أصبح من العلماء الماهرين، ولجأ إليه عطشى العلم، حتى وثق الكثير به وأخذوا منه علوما متنوعة حتى أثنوا عليه، ومن ذلك ما يلي: قال عبد الوهاب الشعراني: "إنه كان عالما زاهدا أجمع فقهاء الصوفية على أدبه وجلالته، وما تخلف عن الإذعان له إلا من عنده حسد أو جهل بمقامه" قال ابن العماد في الشذرات مادحا عنه، حيث روي عن ابنه: "الإمام العالم، ونقل عن ابن المترجم له أحمد أنه قال عنه: هو الإمام العالم العلامة البحر الفهامة، وحيد دهره وفريد عصره، وكان عمدة العلماء العاملين، وقدوة الفضلاء الماهرين، وختام المحققين والمفتيين "19. وقال تقي الدين الغزي: "إنه كان عالما عاملا مؤلفا مصنفا، ماله في زمنه نظير "20. وقال الشعراني أيضاً: "صحبت عشر سنين، فما رأيت عليه شيئا يشينه في دينه، وحججت بعش عني سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة، فرأيته على خلق عظيم مع جيرانه وغلمانه، ذهابا وإيابا مع أن السفر يسفر عن أخلاق الرجال" 21.

## المبحث الثاني: إسهامات الإمام ابن نجيم الحنفي في الفقه الحنفي عامة

هذا لا يخفى على أحد أن الفقهاء المسلمين لهم دور كبير في استخراج الأحكام للمسائل الفقهية، والناس بعد عصر النبوة عاشوا في الزمان الذي يتسارع فيه التطورات المتعددة والتغيرات والمستجدات المختلفة، فيحتاجون إلى معرفة أحكامها. ولقد تحدثنا آنفا أن الإمام ابن نجيم كان عالما جليلا، وفقيها مفسرا متبحرا، وورعا زاهدا، وصاحب التصنيفات المشهورة، وهو أحد كبار الفقهاء الحنفية، فسخر الله تعالى له من الفقه وأصوله والإفتاء في المسائل المستجدة، مدار هذا المبحث إسهاماته في مجال الفقه الحنفي، وذلك من خلال أربعة مطالب: المطلب الأول: انتسابه المذهبي وأسباب عنايته بالفقه؛ والمطلب الثاني: جهوده في تدوين الرسائل الفقهية؛ والمطلب الزابع: جهوده في الإفتاء.

<sup>18</sup> نجم الدين محمد بن محمد بن أحمد الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، تحقيق: جبرائيل سليمان جبور، (بيروت: مطبعة المرسلين البنانيين، ١٩٩٤م)، ج٣، ص١٧٠.

<sup>19</sup> ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج١٠، ص٥٨٣٠.

<sup>20</sup> الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، ج٣، ص٢٧٥.

<sup>21</sup> سراج وعلي جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص١٦.

#### المطلب الأول: انتسابه المذهبي وأسباب عنايته بالفقه

كان ابن نجيم الحنفي يركز على المذهب الحنفي في تعليمه وبحوثه العلمية، وأنه كان يتبع دراية فقهه لمذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة رحمه الله، بل يسير على أصوله التي كان يعتمد عليها خلال استنباط الأحكام، وكانت شدة ذوقه حل مشكلات مسائل المذهب الحنفي في زمانه، كما يتضح ذلك من مؤلفاته أنه كان يدرس متون كتب الفقه الحنفي حتى يفسر أقوال الفقهاء ويناقش أدلتهم 22.

ومن أسباب عنايته بالفقه نشأة نحضة الإصلاح والتعليم والعمل القضائي بعد دخول العثمانيين في مصر، ومعالم تقدمه في شخصيته الفقهية المعروفة، وسؤال الناس إياه عن المسائل الفقهية واحتياجهم إليه في الاستفتاء، فنبغ فيه بالإخلاص والورع والتقوى والتلقي والملازمة فنشأت لديه ملكة فقهية وقدرة تحليلية حتى أجازه مشايخه في التدريس والتعليم والإفتاء. كان يعتقد ابن نجيم الحنفي أن دراسة علم الفقه والشغل به والاهتمام بحصوله من أشرف العلوم وأعلاها وأوفقها، وبه تحصل معرفة الشريعة وأحكامها، وبه يحصل أصل صلاح الدين وحسن المصير، حيث قال النبي في «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» 23، وكان يرى أيضا أن دراسة كتب الفقه والنظر والتفكر فيها والخضوع لأقوال أصحاب الفقه أفضل من قيام الليل، كما قال: "إن النظر في كتب أصحابنا من غير سماع أفضل من قيام الليل، وإن تعلم الفقه أفضل من تعلم باقي القرآن وجميع الفقه لا بد منه الله ويله: "إن الفقه أول فنوني طالما سهرت فيه عيوني، وأعملت بدني إعمال الجد ما بين بصري ويدي وظنوني، ولم أزل منذ زمن الطلب أعتني بكتبه قديما وحديثا "25. وكان قادرا على استخراج القواعد والأصول وإحكام صياغتها مع معرفة عادات الناس وأحوالهم في التعامل، وأخذ التيسير في المصالح الاجتماعية، حتى كان عنده ذوق في حل مشكلات أهل بلاده التي سأل عنها الناس؛ وأنه سعى لحلها بشرح المتون المشهورة في المذهب، وكان يحترز كثيرا بالضوابط والقواعد، وتخريج الفروع على هذه الضوابط.

#### المطلب الثاني: جهوده في تدوين الرسائل الفقهية

إنه رحمه الله دوّن الرسائل الفقهية لما مسته الحاجة إلى كتابتها والنظر والتدبر فيها بسبب سؤال أهل بلده، فقام بحلها وأفتى فيها كما ذكر ابنه أحمد: "أكثر هذه الرسائل بالحاجة إليها في عصره، وغالبها وقعت بين يدي القضاة ومشايخ الإسلام، فكانوا يطلبون منه الجواب، فيوضحها لهم في رسالته "26. وتحتوي موضوعات هذه الرسائل شتى أبواب الفقه الإسلامي من مشاكل الناس في المسائل الفقهية المستجدة، ويبلغ عددها إحدى وأربعين رسالة،

<sup>22</sup> انظر: سراج وعلى جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص١٨٠.

<sup>23</sup> البخاري، صحيح البخاري، ج ١٥، باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ج ١، ص ٢٥، رقم الحديث: ٧١.

<sup>&</sup>lt;sup>24</sup> ابن نجيم، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، ج١، ص٩.

<sup>25</sup> ابن نجيم، الفوائد الزينية في مذهب الحنفية، ص٢٩.

<sup>.</sup> ١٨ مراج وعلي جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص $^{26}$ 

واهتم منها بسبع رسائل التي تعتبر من الموضوعات الأساسية لهذه الرسائل، كرسالة عن الأموال، والأوقاف، والدعوى، والنكاح والطلاق، وبعض الرسائل التي تتعلق بالعبادات.

#### المطلب الثالث: جهوده في تدوين القواعد الفقهية

ألف ابن نجيم كتابا في القواعد الفقهية في فروع الحنفية، وهو كتاب "الأشباه والنظائر"، الذي له دور كبير في تطوير فقه الحنفية، ذكر فيه سبعة فنون رئيسية، يحتوي كل فن قواعد فرعية، وكل قاعدة تبين فيها المسائل مع الأمثال والنظائر. وألف في الضوابط الفقهية كتابا مستقلا بعنوان: "الفوائد الزينية في فقه الحنفية"<sup>27</sup>، كما قال في مقدمة الأشباه: "وقد كنت لما وصلت في شرح الكنز إلى تبييض باب البيع الفاسد، ألفت كتابا مختصرا في الضوابط والاستثناءات منها، سميته الفوائد الزينية في فقه الحنفية"<sup>28</sup>، يبحث فيه كثيرا عن القضايا الفقهية من المستجدات والنوازل. وقد يحتوي هذا الكتاب ألوف المسائل الفقهية في شتى أبواب الفقه الحنفي، ودارسة هذا الكتاب والبحث فيه مهمان لكل باحث وعالم وطالب علم من اشتغل بالفقه <sup>29</sup>.

#### المطلب الرابع: جهوده في الإفتاء

للفتوى أهية بالغة وشرفها عظيم، وخدماتما واسعة، ونفعها عميم، والفتاوى تصدر لحاجة الناس إليها ولإجابة سؤالهم حيث دون ابن نجيم كتابا فيها، كما جاء عنه: "بعض أجوبة يحتاج إليها، ويعول في الإفتاء والقضاء عليها، فأردت أن أرتبها على منوال الكتب الفقهية، وأجعلها على أسلوب المعتبرات الشرعية، لتكون عونا لمن ابتلى بمنصب الفتوى "30. كما أفتى في سؤال الناس عن "رجل اشترى من آخر شيئا معتمدا على قوله أنه بالشيء الفلاني، وإن فلانا أعطى فيه كذا، فاشترى بذلك، فظهر أنه لم يساوي ذلك، وأن فلانا لم يعط ذلك، فهل له الفسخ أم لا؟ فأجاب: حيث إن البائع غيره، واشترى بما ذكره له معتمدا في ذلك على صحة قوله، وظهر له خلاف ما قاله، وهو لا يساوي ذلك، له الفسخ، فإن كان ما ذكره له هو القيمة ليس له الرد"31. كما سئل عن عقار أو دواب أجرت لرجل، ثم باع المؤجر هذا العين إلى الآخر وسلمه، فبعد ذلك حضر المستأجر في غيبة المؤجر، وادعى أنه استأجره، ففي هذه الحالة هل تسمع دعوى المستأجر عليه؟ فأفتى بأن يسمع دعواه على المشتري، ويقدم حقه على المشتري، وتقبل حجته وبينته على ما ادعى، لأنه سبق بالاستئجار على البائع، ولما يثبت العقد بالبينة تؤخذ العين من المشتري وترد إلى المستأجر، فيقدمه على المشتري، ولما ينتهي مدة الإجارة تؤخذ من المستأجر وتسلم إلى المشتري وترد إلى المستأجر، فيقدمه على المشتري، ولما ينتهي مدة الإجارة تؤخذ من المستأجر وتسلم إلى المشتري.

<sup>&</sup>lt;sup>27</sup> المصدر نفسه، ١٤.

<sup>28</sup> ابن نجيم، **الأشباه والنظائر**، ج١، المقدمة.

<sup>29</sup> انظر: ابن نجيم، الفوائد الزينية في مذهب الحنفية، ص٨-٩.

<sup>&</sup>lt;sup>30</sup> ابن نجيم، **الفتاوى الزينية**، ص٢٣.

<sup>31</sup> انظر: النقيب، المذهب الحنفي، ص711.

<sup>32</sup> انظر: ابن نجيم، الفتاوى الزينية، ص٢٥٥.

## المبحث الثالث: إسهامات الإمام ابن نجيم الحنفى في فقه الأموال

لقد أسهم ابن نجيم الحنفي في إصلاح حاجات الناس وحالاتهم في عصره إسهاما كبيرا، حيث بذل جهده في الوقوف بحل تلك المسائل الفقهية، بل قام بتأليف الكتب في الفقه والأصول والقواعد والرسائل والفتاوى، وبعضها ترتبط مباشرة بفقه الأموال؛ فمنها ما يشمل المسائل الفقهية المنضمة بين أبواب المعاملات المالية وغيرها، ككتابه "البحر الرائق"، تكلم فيه عن كسب المال وحفظه والعناية به، ثم ألف مختصرا في باب الضوابط والاستثناءات في فقه الأموال يسمى "الفوائد الزينية في فقه الحنفية"، وكتابا شاملا مستقلا في المعاملات المالية يسمى "الرسائل الزينية في مذهب الحنفية" الذي سماه العلماء ب"رسائل ابن نجيم الاقتصادية"، وكانت موضوعاته محددة في الجوانب المعينة، ويبلغ عددها إحدى وأربعين رسالة، ولكن تحسب من هذه الموضوعات الرسائل الأساسية في الأموال، والخراج، والدعاوى، والعقود، والأوقاف. سيتطرق الباحثان هنا إلى جهوده وبعض آرائه الفقهية فيما تتعلق بالمعاملات المالية، وذلك بالتركيز على محاور خمسة يتم تحليلها في المطالب التالية: المطلب الأول: الخراج؛ والمطلب الثاني: الأوقاف؛ والمطلب بالتركيز على محاور خمسة يتم تحليلها في المطالب التالية: المطلب الأول: الخراج؛ والمطلب الثاني: الأوقاف؛ والمطلب الأول: الخراج، والمطلب الربع: كفالة حقوق بيت المال؛ والمطلب الخامس: الإجارة الطويلة.

#### المطلب الأول: الخراج

لقد قام ابن نجيم الحنفي بحل مشكلات أحكام الخراج والأراضي في بلد مصر وملكيتها والتصرف فيها. فاعتنى بحا وبيّن أنه باتفاق علماء المذهب الحنفي تكون ملكية هذه الأراضي لأربابحا، حتى يصح لهم التصرفات، سواء أكان صاحب الأرض في الإسلام أم بقي على ملته، أو بيعت الأرض إلى مسلم، فالأرض تبقى خراجية، ولا يسقط الخراج عنها، إلا إذا مات مالكها بغير وارث، فتنتقل ملكيتها إلى بيت مال المسلمين، فحينئذ يملك الإمام التصرفات فإن شاء يبيعها أو يؤجرها، فلا يجب فيها الخراج؛ كما ورد في قوله: "وجب الخراج في الأراضي على أربابحا إلى أن لا يبقى منهم أحد، فحينئذ ينتقل الملك إلى بيت المال"<sup>33</sup>.

ويرى ابن نجيم أن الخراج لا يسقط بسبب عجز أو ضعف عن زراعة الأرض، فلو عجز صاحب الأرض عن الزراعة يدفع الإمام هذه الأرض إلى من يستطيع الزراعة، كما في قوله: "ولو عجز رجل عن زراعة أرضه وهي خراجية دفعها الإمام إلى من يقدر على الزراعة، ويأخذ منه الخراج، لأن في الخراج منفعة عامة للمسلمين<sup>34</sup>. ويسقط الخراج لو باعها السلطان أو وهبها لمن يستحق صرف الخراج إليه كعالم أو مقاتل. كما يرى أيضا أن مصارف الخراج ترجع على مصالح المسلمين كسد الثغور، وبناء الجسور والقناطر، وقضاة المسلمين، وفي المحتاجين، وفي طلبة العلم والعاملين والعلماء؛ فيريد تحقيق نظام الدولة الإسلامية الذي يثبت احتياجات التكافل الاجتماعي، ومصارف الإنفاق كمجالات الدفاع والبنية الاقتصادية العامة للناس، وقال عن الإمام والسلطان من لا يساوي في الحقوق ويتعدى على حقوق المستحقين والإنفاق عليهم وأوجه الإسراف المختلفة بأنهم أحمق الناس وجهالهم.

<sup>33</sup> سراج وعلي جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص١٢٦.

<sup>&</sup>lt;sup>34</sup> المصدر نفسه، ص١٢٧.

ولما سأله الناس: متى يؤخذ الخراج؟ فهل يؤخذ لسنة الأخذ أم للسنة الماضية وقت أخذه؟، فقام ابن نجيم وقال: "وقد أطلعني الله تعالى بفضله ومنه وكرمه عليه في الكتب المعتمدة المشهورة التي بين أيدي أهل العصر هم معذورون "<sup>35</sup>، فبحث في الكتب الفقهية المعتمدة الحنفية، فنال الجواب باستقراء أقوالهم، وقال: "والمأخوذ من الخراج خراج السنة الماضية في الصحيح، وعليه الفتاوى "<sup>36</sup>.

#### المطلب الثاني: الأوقاف

ومن اسهاماته في فقه الأموال، أنه تناول في رسالته الاقتصادية وكتابه "البحر الرائق"، بيان الوقف ومدى تحقيقه لحل التكافل الاجتماعي، ومصالح المسلمين، ورأى ابن نجيم أن للوقف أثرا كبيرا في التكافل الاجتماعي، فتطرق لموضوع الأوقاف بالنظر والدقة، وقام بحماية أموال الأوقاف من جميع أنواع التعدي. وقام ابن نجيم بحفظ حقوق الناس في الوقف، حيث رأى بأنه لا يحق للإمام أو القاضي أو المتولي أن يمنع الناس من حق الوقف، كما في قوله: "فمن جعل الأمر في الوظائف للقاضي مطلقا فقد هتك الشريعة 37. بل لا يعمل القاضي أو الإمام عملا جديدا يترتب في الوقف، كما في قول ابن نجيم: "وحرمة إحداث الوظائف المترتبة في الأوقاف"<sup>38</sup>، وقال في تقسيم أموال الوقف بأن لا يحل للقاضي أن يزيد سهم أحد الموقوفين ما وقف الواقف، ولا يجوز للقاضي أو الحاكم أن يخرج الناظر بالطعن عليه، بل يجب أن يجمع الثبوت والدلائل في تلك الأمور. وأبرز ابن نجيم في استبدال الأوقاف، الناظر بالطعن عليه، بل يجب أن يجمع الثبوت والدلائل في تلك الأمور. وأبرز ابن نجيم في استبدال الأوقاف، حيث رأى أن استبدال الوقف يتحقق بالمصلحة، ويفوض الأمر إلى القاضي، ويتناول هذا الموضوع أهل الخبرة بالقيم لمعرفة ثمن الموقوف، فإذا رأى أن بيع الموقوف بثمن المثل أو بثمن غبن فاحش فلا يجوز.

#### المطلب الثالث: الرشوة

ومن إسهاماته في مجال فقه الأموال أنه تحدث عن الرشوة وذكر بعض أمثلتها وحيلها، وتطرق علاقتها مع القاضي أو الحاكم، واستدل بحرمتها، وفرّق بينها وبين الهدية، وذكر أخطارها وحيلها. حيث قال حرم دفع المال وإعطاؤه إلى المدير لينفذ للراشي ما يريد أو إلى القاضي ليقضي له، لأنه يرجى به الوصول إلى المنصب أو الحصول على رغبة الراشي، كما ورد في قوله: "إذا أخذ القاضي الرشوة ثم قضى أو قضى أولا ثم ارتشى لا ينفذ قضاؤه، يجب عليه التوبة ورد المال، فإن تاب ورد ما أخذه فهو على قضائه <sup>39</sup>. كما حرم اتخاذ الهدية والاستقراض والإعارة للمدير أو للقاضي من قبل الناس الذين لم يعاملوا مثل هذه المعاملات مع هذا القاضي أو المدير قبل توليه منصبه. وذكر ابن نجيم بعض صور حيل دفع الرشوة بجوازها التي تدفع لتحقيق المصالح وكف الظلم وإحقاق الحق، كأن يستأجر الراشى المرتشى

<sup>35</sup> المصدر نفسه، ص٥٥.

<sup>&</sup>lt;sup>36</sup> المصدر نفسه، ص۲۶.

<sup>37</sup> سراج وعلي جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص٨٨.

<sup>&</sup>lt;sup>38</sup> المصدر نفسه، ص٩٢.

<sup>39</sup> المصدر نفسه، ص ٢٠١.

لمدة معينة، ويأخذ الرشوة كأجرة الإجارة، فإن لم يبين مدة العمل فلا يجوز، ويجوز قبول الهدية إذا كانت من غير شرط، أما إذا منع الموظف عن القيام بواجبات العمل إلا بها ويأخذها فهي من الرشوة المحرمة.

#### المطلب الرابع: كفالة حقوق بيت المال

الكفالة هي القيام على الرعاية والعناية بنفس أو مال، وهي ذمة الضامن إلى النفس أو المال في التزام الحق. وبيت المال هو المؤسسة أو الخزانة التي تصرف وتحفظ أموال العامة تحت يد الوالي أو الخليفة. لقد تكلم ابن نجيم عن الكفالة الشرعية بأنها تكون غالبا على الأثمان والمبيعات، فقام في رسائله الاقتصادية ببيان موضوع كفالة حقوق بيت المال. فأثبت صحتها لحقوق بيت مال المسلمين من الخراج والغرامات والعشور، لأنها مصادر خزانة بيت المال، وبيت المال هو معد لمصالح الناس، فأجاز هذه الكفالة باعتبار أن هذه الحقوق من التزامات شرعية وقضائها وديونها. وأجاز ابن نجيم ضمان الخراج إذا تضمن بعضا من الإسقاط لبعض وذلك في الرسالة التاسع والثلاثين: هل يجب لبيت المال أم الجماعة من الخراج في الأداء، واتضح ابن نجيم الحنفي بجواز إسقاط شيء من الواجب للملتزم وكفالة الباقي، لأن هذا أساسي الالتزام، وأنه رأى بأنه لا حق للإمام أو القاضي إسقاط لزوم لبيت المال، وإن أسقط فيزول صحة الكفالة، فهو يرى بصحة الالتزام إذا كان في معنى الكفالة؛ وهكذا رأى ابن نجيم ضرورية حفظ رأس مال المسلمين في تطوير معنى الكفالة.

#### المطلب الخامس: الإجارة الطويلة

الإجارة الطويلة وهي الإجارة أو العقد الذي يكتسب به صاحب العين مقابل بدل معين، أو هي استئجار العقار لمدة طويلة دون تحديدها للغرس أو البناء في عقار موقوف، قال ابن نجيم: "وهي أن يجعل شيء يسير من مال الإجارة بمقابلة السنين الأول ومعظم المال بمقابلة السنة الأخيرة "<sup>41</sup>. ومن اسهاماته في مجال المعاملات المالية حديثه عن الإجارة الطويلة التي شاع ذكرها والتعامل بما حتى سأله الناس في زمانه، فقام بالإجابة بأنها لا يصح عند جمهور الفقهاء لأنها أقل من الأجر المثل، وهو فسخ الإجارة الطويلة في الأوقاف، وكذا في استئجار أراضي اليتامى؛ وهو يشير إلى حادثة في عصره متعلقة بمذا الموضوع وما يفتى به، كما في قوله: "الإجارة الطويلة في الوقف واجبة الفسخ إما لفسادها أو نظرا للوقف"<sup>42</sup>، وهذا الفسخ مبنى على أصل سد الذريعة.

#### الخاتمة والنتائج

وقد توصل الباحثان من خلال هذا البحث إلى بعض النتائج منها: أُولاً: أن ابن نجيم الحنفي كان عالما جليلا ومجتهدا كبيرا في عصره وفقيها وأصوليا على المذهب الحنفي ولا نظير له في عصره؛ ثانياً: وهو بذل جهده في الوقوف بحل

<sup>40</sup> انظر: سراج وعلى جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص٢٥-٢٦.

<sup>41</sup> ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ج٧، ص٥٠٩.

<sup>42</sup> أحمد سراج وعلى جمعة، دراسة وتحقيق على رسائل ابن نجيم الاقتصادية، ص ٢٤٠.

مشاكل الناس في المسائل الفقهية المستجدة التي سألوه عنها في زمانه، بل قام بتأليف الكتب وشرح المتون في مجال الفقه والأصول والقواعد والرسائل والفتاوى، وبعضها تتعلق مباشرة بفقه الأموال؛ ثالثاً: ومن إسهاماته الكبيرة في الفقه الحنفي العام كتابه "البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، وكتاب في أصول الفقه "فتح الغفار بشرح المنار" المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار، وكتاب في القواعد الفقهية "الأشباه والنظائر"، وكتاب شامل مستقل في المعاملات المالية يسمى "الرسائل الزينية في مذهب الحنفية" الذي سماه العلماء ب"رسائل ابن نجيم الاقتصادية"، وكتاب في باب الضوابط والاستثناءات في فقه الأموال يسمى "الفوائد الزينية في فقه الحنفية"، وكتاب في الفتوى "الفتاوى الزينية" وغيرها من تصنيفاته العلمية؛ وبعاً: ومن إسهاماته في فقه الأموال أنه تناول المسائل الفقهية المستجدة التي نشأت في عصره في مجال المعاملات المالية، كالشكاليات الحراج وما يتعلق بأحكام الأراضي المصرية، وموضوع الأوقاف وتحديده لموقع التكافل الاجتماعي، وكفالة حقوق بيت مال المسلمين لمصالحهم، وخواطر الرشوة المحرمة وحيلها وما يتعلق بحا من الهدية والإعارة والاستقراض، وغيرها، فكان له تمكن اجتهادي وقدرة علمية وخبرة فقهية حتى استطاع الاجتهاد بترجيح الأقوال والآراء في المذهب؛ وخامساً: وكان منهجه المستخدم في تناوله لموضوعات المعاملات المالية أنه ذكر ما جاء من آراء علماء مذهبه وأقوالهم وخامساً: وكان منهجه المستخدم في تناوله لموضوعات المعاملات المالية أنه ذكر ما جاء من آراء علماء مذهبه وأقوالهم وخامساً: وكان منهجه المستخدم في تناوله لموضوعات المعاملات المالية أنه ثم قام بترجيح ما يراه راجحا.

#### قائمة المصادر والمراجع:

- Abdullah, Mohammad Hasan Ismail. 2018. *Al-Ara al-Fiqhiyyah al-Maliya lil Imam Abi Yusuf min Khilali Kutubihi al- Kharaz*. Master Thesis, al-Jazeerah University.
- Abu Jahra, Mohammad. 1991. *Abu Hanifah Hayatuhu wa Asruhu wa Arauhu wa Fiqhhuhu*. Cairo: Dar al-Fikr al-Arabi.
- Abu Yusuf, Yakub bin Ibrahim Habib bin Sayad bin Habtah al- Ansari. 1999. *Al-Kharaz*. Tahqiq: Taha Abdur Rauf Sayad and Sayad Hasan Mohammad. Cairo: Al- Maktabatul Azhariay lit Turas.
- Al-Bukhari, Abu Abdullah Mohammad bin Ismail bin Ibrahim bin al-Mugirah al-Jufi al- Bukhari. 2000. *Al-Jami al-Musnad as Sohih al-Mukhtasar min Umurur Rasulillah (PBUM) wa Sunanihi wa Aiyamihi*. Tahqiq: Mohammad Jahir bin Nasir. Bairut: Dar al-Tawkun Najat.
- Al-Gujji, Nazmuddin Mohammad bin Mohammad bin Ahmad. 1994. *Al- Kawakibus Sayirah bi A'yanil Miay al-Asirah*. Tahkiq: Jibrail sulaiman Jabur. Bairut: Matbayatul Mursalin al-Bananin.
- Al-Gujji, Takiuddin bin Abdul Kadir at-Taimi. 1970. *At-Tabakatus Sunniah fi Tarajimil Hanafiah*. Cairo: Dar al-Rifayi.
- Ali Hydar, Ali Hydar Khawajah Amin Afindi. 1991. *Durarul Hukkam Sarhi Mujallatul Ahkam*. Tahqiq: Fahmi Al Husain. Beirut: Dar al-Jail.
- Ali Juma and Siraj, Mohammad Ali juma, and Ahmad Siraj. 1999. *Dirasa wa Tahqiq ala Rasail Ibn Nujaim al-Igtisadiah*. Cairo: Dar al-Salam.
- Alish al-Maliki, Mohammad bin Ahmad bin Mohammad Alish. 1989. *Manhalul Jalil Sarhu Mukhtasaril Khalil*. Bairut: Dar al-Fikr.
- Al-Makri, Ahmad bin Mohammad bin ali al- Faiyumi al-Makri. 1997. *Al-Misbahul Munir fi Garibis Sarhil Kabir*. Tahqiq: As Sayekh Mohammad Yusuf. Bairut: Maktabatul Asriah.
- Al-Mawridi, Abul Hasan Ali bin Mohammad bin Mohammad bin Habib al-Ansari al- Bagdadi. 2006. *Al-Ahkamus Sultaniah*. Tahqiq: Ahmad Zad. Cairo: Dar al-Hadith.

- Al-Qarra Daghi, Ali Muhammad Al-Din Hussein. 2011. Financial Rights and the Extent of Permission to Comply with Their Contemporary Applications: Comparative Jurisprudence Study. Lebanon-Beirut: Dar al-Bashaer al-Islamiyya.
- Al-Raji, Jainuddin Abu Abdullah bin Abi Bakar Al Raji. 1995. *Mukhtarus Sahhah*. Tahqiq: Mahmud Khatir. Bairut: Maktabatu Lubnan lin-Nasirin.
- An-Nakib, Ahmad bin Mohammad Nasruddin. 2001. *Al-Mazhab al-Hanafi Marahiluhu wa Tatbikatuh wa Dawabituhu wa Mustalahatuhu wa Khasayisuhu wa Muallafatuh*. Riad: Maktabatur Rasad.
- Ash-Shirbiny, Samsuddin Muhammad bin Ahmad as Sirbiny. 1994. *Mugnil muhtaj ela marifati mayani Alfajil Minhaj*. Bairut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Dehlawe, Shah Waliullah Ahmad bin Abrur Rahman bin as Sasid Wajihuddin bin Mujam bin Mansur. 2005. *Hujjatullahil Baligah*. Tahqiq: As Saiyed Sabiq. Bairut: Dar al-Jail.
- Ibn Abidin, Mohammad Amin bin Umar bin Abdul Aziz Abidin as Shami. 2014. *Rasail fi Rasmil Ifta. Tahqiq: Mohammad Aslam Rida as Siwani*. Karachi: Dar al-Ahlis Sunnah.
- Ibn Abidin, Mohammad Amin bin Umar bin Abdul Aziz Abidin as Shami. 2003. *Raddul Muhtar alad Durril Mukhtar sarhu Tanwirul Absar*. Tahqiq: Adil Ahmad Abdul Mawjud and Ali Mohammad Mawud. Riyad: Daru Alamil Kutub.
- Ibn Manjur, Abul Fadal Jamaluddin Mohammad bin Mukram bin Manjur al-Afriqi al-Misri. 1990. *Lisan al-Arab*. Tahqiq: Yajiji and Language group. Bairut: Dar as Sadar.
- Ibn Nujaim, Jainuddin bin Ibrahim bin Ibn Nujaim al Hanafi. 1994. *Al-Fawaidujjainiah fi Mazahabi Hanafiah*. Cairo: Dar Ibnul Jawji.
- Ibn Nujaim, Jainuddin bin Ibrahim bin Ibn Nujaim al Hanafi. 1997. *Al-Bahrur Rayik Sarh Kanjiddakaik*. Takhriz: Zakariya Umairat. Bairut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Ibn Nujaim, Jainuddin bin Ibrahim bin Ibn Nujaim al Hanafi. 1999. *Al-Asbah An-Najayir*. Takhriz: Zakariya Umairat. Bairut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Ibn Nujaim, Jainuddin bin Ibrahim bin Ibn Nujaim al Hanafi. 1999. Tahqiq: Ali juma, Mohammad and Ahmad Siraj. *Rasail Ibn Nujaim al-Iqtisadiah*. Cairo: Dar al-Salam.
- Ibn Nujaim, Jainuddin bin Ibrahim bin Ibn Nujaim al Hanafi. 2001. *Fathul Gaffar bi Sarhul Manar al Maruf bi Misaktil Anwar fi Usulil Manar*. Takhriz: Abdur Rahman al- Bahrawee. Bairut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Ibn Nujaim, Jainuddin bin Ibrahim bin Ibn Nujaim al Hanafi. 2011. *Al-Fatawa aj-Jainiyah*. Tahkiq: Sayeed bin Salim bin Musayeed. Riad: Dar Kunuj al-Isbiliya.
- Ibnul Imad, Shihabuddun Abul Falah Abdul Hai bin Ahmad bin Mohammad al-Akri. 1993. *Sazratuj Jahab fi Akhbari man Jahab*. Tahqiq: Mohammad al-Arnaut. Dimashq: Dar Ibn Kasir.
- Ibnul Muflah, Ibrahim bin Mohammad bin Abdullah bin Mohammad bin Muflah. 1997. *Al-Mubda fi Sarhil Mukna*. Bairut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Imad, Abdus Salam Rouf. 2020. Ibn Nujaym al-Hanafi wa Fikratut tawarus ad-Dawli.
- Inn Faris, Abul Hasan Ahmad bin Faris bin Zakariah. 1979. *Mujamu Makayisil Lugah*. Tahqiq: Abdus Salam Mohammad Harun. Damishq: Dar al-Fikr.
- Ismail, Jalili. 2019. At-Dawabitul Fiqhiya al-Mutaallaka bi Kadayal Muyamalatil Maliya inda Ibn Nujaim al-Hanafi: Dirasa Manhajiya wa Tahliliya. Phd Thesis, University Science Islam Malaysia.
- Kalah ji, Muhammad Rawas. 1995. Mujam lugatil Fuqaha. Bairut: Dar al-Nafais.
- Nawawe, Abu Zakariay Mohiuddin Yahya bin Saraf bin Mari bin Hasan Husain. 1996. *Tahjibul Asma wal Lugat*. Bairut: Dar al-Fikr.
- Sarakhsi, Mohammad bin Ahmad bin Abu Sahal Samsul Aimmah as Sarakhsi, 1993. *Al-Mabsut*. Bairut: Dar al-Marifah.
- Wahbatu Juhaili, 1984. Al-Fiqhul Islam wa Adillatuhu. Dimashq: Dar al-Fiqr.
- Wajaratul Awqaf Li Suyunil Islamia. 1986. *Al-Mawsua Fiqhiya*. Kuwait: Matbaya al-Mawsua Fiqhiya.